الأمم المتحدة

A/HRC/RES/55/6

الجمعية العامة

Distr.: General
5 April 2024
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والخمسون

26 شباط/فبراير – 5 نيسان/أبريل 2024

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 3 نيسان/أبريل 2024

6/55- آثار الديون الخارجية للدول، وما عليها من التزامات مالية دولية أخرى ذات صلة، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعلان وبرنامج عمل فيينا، وغير ذلك من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة،

وإذ يؤكد من جديد جميع القرارات والمقررات التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن آثار سياسات التكيف الهيكلي والإصلاح الاقتصادي والديون الخارجية على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، ولا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وآخرها قرار المجلس 8/46 المؤرخ 23 آذار/مارس 2021،

وإذ يشدد على أن أحد مقاصد الأمم المتحدة يتمثل في تحقيق التعاون الدولي لحل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني،

وإذ يؤكد أن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان اتَّفق على دعوة المجتمع الدولي إلى أن يبذل كل ما في وسعه من أجل المساعدة في تخفيف عبء الديون الخارجية الملقى على كاهل البلدان النامية وذلك تكميلاً للجهود التي تبذلها حكومات هذه البلدان في سبيل الإعمال التام للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعوبها،

وإذ يشدّد على أسبقية وسائل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإذ يؤكد في هذا الصدد، المبادئ الأساسية للتعاون الدولي ذات الأهمية المحورية بالنسبة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في الواقع العملي،

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشدد أيضاً على ما أُعرب عنه من عزم في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 على مساعدة البلدان النامية على اكتساب القدرة على تحمل الديون الطويلة الأجل، عن طريق اتباع سياسات منسَّقة يراد بها دعم تمويل الديون والتخفيف من عبئها وإعادة هيكلتها، حسب مقتضى الحال، وكذلك على معالجة الديون الخارجية للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون من أجل الحد من محنة المديونية،

وإذ يسلم بالالتزامات التي قدمت في برنامج عمل أديس أبابا الصادر عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، وإذ يلاحظ أن العديد من البلدان لا يزال عرضة لأزمة ديون، رغم الجهود الدولية المبذولة لتخفيف عبء الديون، وأن بعض هذه البلدان يشهد أزمة متفاقمة بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، ومن بينها عدد من أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية وبعض البلدان المتقدمة النمو،

وإذ يضع في اعتباره دور الوكالات والصناديق والبرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة وولايتها وأنشطتها في معالجة مسألتي الديون الخارجية والالتزامات المالية الدولية،

وإذ يؤكد من جديد أن عبء الديون المتزايد الملقى على كاهل أكثر البلدان النامية مديونيةً، ولا سيما أقل البلدان نمواً، هو عبء لا طاقة لها بتحمله وأنه يشكل إحدى العقبات الرئيسية التي تحول دون إحراز تقدم في التنمية المستدامة التي محورها الإنسان وفي القضاء على الفقر، وأن خدمة الدين المفرطة تحد بشدة من قدرة العديد من البلدان النامية وبعض البلدان المتقدمة النمو على النهوض بالتنمية الاجتماعية وتوفير الخدمات الأساسية لتهيئة الظروف المناسبة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء أثر تأخر إعادة تنظيم الدين، وارتفاع تكاليف الاقتراض ارتفاعاً مبالغاً فيه، وسياسات الرسوم الإضافية، وعدم وجود إطار قانوني دولي لتسوية الديون السيادية، على إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، ولأنه على الرغم من إعادة جدولة الديون مراراً وتكراراً، لا تزال البلدان النامية تسدد لخدمة الدين في كل عام مبلغاً يفوق المبلغ الفعلي الذي تحصل عليه في إطار المساعدة الإنمائية الرسمية،

وإذ يسلّم بأن من واجب الدول احترام حقوق الإنسان وحمايتها، حتى في الأزمات الاقتصادية والمالية أو في ظل جائحة عالمية، والحرص على ألا تفضي سياساتها وتدابيرها إلى نكوص إعمال حقوق الإنسان نكوصاً غير مقبول، على نحو ما هو معترف به في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وإذ يدرك أن المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقييم أثر الإصلاحات الاقتصادية في حقوق الإنسان[1] تشكل مرجعاً مهماً للدول في ذاك الصدد،

وإذ يسلّم أيضاً بالحق السيادي لكل دولة في إعادة تنظيم ديونها السيادية، الذي لا ينبغي أن يعطّله أو يعوقه أي إجراء تتخذه دولة أخرى، أو مؤسسة مالية دولية أو دائن من القطاع الخاص،

وإذ يسلم كذلك بأن التدفقات المالية غير المشروعة، بما في ذلك تهرب الأفراد من ذوي الأرصدة المالية الضخمة من دفع الضريبة، والتهرب الضريبي التجاري، وتجنب الضريبة عن طريق تلاعب الشركات عبر الوطنية بقِيَم الفواتير التجارية وبأسعار التحويل، عوامل تسهم في تراكم مقدار من الديون لا يمكن تحمله، لأن نقص الإيرادات المحلية قد يدفع الحكومات إلى الاقتراض من الخارج،

وإذ يؤكد أن اللامساواة في ارتفاع متزايد في العالم بأسره، وأنها غالباً ما تسهم في تعرض فئات بعينها وأفراد بعينهم للإقصاء الاجتماعي وللتهميش،

(1) A/HRC/40/57.

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء التقديرات التي تفيد بأن جائحة كوفيد-19 قد وأدت التقدم الذي تحقق في مجال الحد من الفقر على الصعيد العالمي، وإذ يلاحظ أنه بدون تسريع مسار التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة الـ 17 الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، فإن العالم سيكون مصيره مواجهة الفقر المستمر وغير ذلك من التحديات، ولا سيما في البلدان النامية، بالنظر إلى الإحصاءات التي تشير إلى أن عدد الأشخاص الذين سيعانون الفقر المدقع بحلول عام 2030 يُقدَّر بنحو 575 مليون شخص،

وإذ يسلّم بأن الاقتصاد العالمي يواجه، علاوة على الأزمة الصحية المرتبطة بجائحة كوفيد-19 وأزمات بنيوية أخرى، ركوداً اقتصادياً متسارعاً ومتزامناً وشديد الوطأة يؤثر في الاقتصادات المتقدمة والنامية على السواء تتأثر به جميع القارات في آن واحد، وإذ يشدد على ضرورة تهيئة الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تمكن الدول من إعمال الحق في التنمية والتصدي للأزمات والجوائح في المستقبل،

وإذ يسلم أيضاً بالحاجة إلى إصلاح الهيكل المالي العالمي، بما في ذلك إصلاح وكالات تقدير الجدارة الائتمانية، وبأن وكالات تقدير الجدارة الائتمانية ينبغي لها أن تؤدي دوراً في اتّقاء أزمات الديون، وإذ يشدد على أن هناك حاجة الآن أكثر من ذي قبل، إلى هيكل مالي دولي أكثر فعالية من أجل التصدي للتداعيات الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن جائحة كوفيد-19، وتعزيز التقدم في ميدان إعمال جميع حقوق الإنسان،

وإذ يؤكد أن عبء الديون يزيد من تفاقم التحديات المعقدة التي تعترض البلدان النامية، ويسهم في انتشار الفقر المدقع، ويشكل عقبة أمام التنمية البشرية المستدامة، وهو بذلك يعيق بشدة إعمال جميع حقوق الإنسان، ولا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

1- *يحيط علماً مع التقدير* بتقرير الخبيرة المستقلة المعنية بآثار الديون الخارجية للدول، وما عليها من التزامات مالية دولية أخرى ذات صلة، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المعنون "الشرعية المالية من خلال حقوق الإنسان: نهج قائم على المبادئ إزاء جمع الموارد المالية وتخصيصها لإعمال حقوق الإنسان[(2)]"؛

2- *يدعو* الخبيرة المستقلة إلى أن تولي، وفق ما تقتضيه الولاية المسندة إليها، الاعتبار اللازم لأثر جميع الالتزامات المالية الدولية على الفئات التي تعيش تحت خط الفقر، بما فيها النساء والشباب والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة والشعوب الأصلية والمهاجرون والأشخاص المنتمون إلى أقليات قومية وإثنية ودينية ولغوية تعاني من انعدام المساواة الاجتماعية والاقتصادية ومن التمييز؛

3- *يسلم* بأن البلدان النامية تحتاج إلى سيولة هائلة ودعم تمويلي لأجل التصدي للعواقب المباشرة لجائحة كوفيد-19 ولتداعياتها على الاقتصاد وعلى جميع حقوق الإنسان بسبب التحديات الموجودة في مجالات الرعاية الصحية والتعليم والعمالة ونظم الحماية الاجتماعية، فضلاً عن عبء الديون الثقيل واضمحلال المخزن المؤقت الاقتصادي؛

4- *يذكّر* بأن كل دولة هي المسؤولة في المقام الأول عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعبها، وتحقيقاً لهذه الغاية، من حقها ومسؤوليتها أن تختار وسائلها وأهدافها الإنمائية، ولا ينبغي أن تتلقى توجيهات من جهات خارجية بعينها فيما يتعلق بالسياسة الاقتصادية؛

(2) A/HRC/55/54.

5- *يسلّم* بأن التخفيف من عبء الديون من شأنه أن يؤدي دوراً رئيسياً في الإفراج عن موارد يجدر تخصيصها لأنشطة تتسق مع المساعي الرامية إلى إحراز النمو والتنمية المستدامين، بما في ذلك الحد من الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية، ومن ضمنها الأهداف المحددة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وبأنه ينبغي لهذا السبب المضي بحزم وبخطوات حثيثة في اتخاذ تدابير التخفيف من عبء الديون، بحسب الاقتضاء، مع الحرص على ألا تحل هذه التدابير محل مصادر التمويل البديلة وأن تكون مصحوبة بزيادة في المساعدة الإنمائية الرسمية؛

6- *يكرر* دعوة الدول والمؤسسات المالية الدولية والدائنين من القطاع الخاص إلى المشاركة في البرنامج المعزز لتخفيف الديون وفي تنفيذ هذا البرنامج دون مزيد من التأخير، ودعوة البلدان الصناعية إلى الموافقة على شطب جميع الديون الثنائية الرسمية للبلدان المشمولة بالبرنامج مقابل تقديم التزامات بالحد من الفقر قابلة للإثبات؛

7- *يُشدّد* على ضرورة ألا تعيد البرامج الاقتصادية الناشئة عن تخفيف عبء الدين الخارجي وإلغائها إنتاج سياسات التكيف الهيكلي السابقة التي كان أثرها سلبياً على إعمال حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، مثل المطالب المتشددة بالخصخصة وتقليص الخدمات العامة؛

8- *يحث* الدول والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص على اتخاذ تدابير عاجلة للتخفيف من مشكلة الديون ومعالجة مسألة قدرة البلدان النامية على تحمل الدين حتى يتسنى الإفراج عن المزيد من الموارد المالية واستخدامها في مجالات الصحة والتعليم والصرف الصحي والخدمات العامة والحماية الاجتماعية وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأخرى في البلدان المتضررة؛

9- *يكرر* رأيه أن إيجاد حل دائم لمشكلة الديون والنظر في أي آلية جديدة لحلها يتطلبان إجراء حوار سياسي واسع بين البلدان الدائنة والبلدان المدينة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، في نطاق منظومة الأمم المتحدة، على أساس مبدأ تقاسم المصالح والمسؤوليات؛

10- *يطلب* إلى مفوض الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن يولي مزيداً من الاهتمام لمشكلة عبء الديون الملقى على كاهل البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، وخاصة للأثر الاجتماعي للتدابير الناشئة عن الديون الخارجية وأثرها على حقوق الإنسان، وأن يقدم استراتيجيات تحليلية وسياساتية عالمية في سياق إصلاح الهيكل المالي الدولي؛

11- *يشجع* الخبيرة المستقلة على التعاون، وفق ما تقتضيه ولايتها، مع اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان ولجنته الاستشارية، بشأن المسائل المتصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية؛

12- *يطلب* إلى الخبيرة المستقلة أن تواصل رفع تقارير بانتظام، إلى مجلس حقوق الإنسان وإلى الجمعية العامة، وفقاً لبرنامج عمل كل منهما؛

13- *يطلب* إلى الأمين العام أن يزود الخبيرة المستقلة بكل ما يلزمها من مساعدة، وعلى الأخص ما يلزمها من موظفين وموارد على وجه التحديد، للاضطلاع بمهامها؛

14- *يحث* الحكومات والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على التعاون مع الخبيرة المستقلة تعاوناً تاماً في سياق اضطلاعها بولايتها؛

15- *يقرر* مواصلة النظر في هذه المسألة في إطار البند نفسه من جدول الأعمال وفقاً لبرنامج عمله.

الجلسة 53
3 نيسان/أبريل 2024

[اعتُمِد بتصويت مسجل بأغلبية 31 صوتاً مقابل 12، وامتناع 4 أعضاء عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، باراغواي، البرازيل، بنغلاديش، بنن، بوروندي، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، السودان، شيلي، الصومال، الصين، غامبيا، غانا، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكويت، ماليزيا، ملاوي، ملديف، الهند، هندوراس

المعارضون:

ألبانيا، ألمانيا، بلغاريا، الجبل الأسود، جورجيا، رومانيا، فرنسا، فنلندا، ليتوانيا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، بلجيكا، لكسمبرغ، المغرب]